

# الاصحاح



ظاهرة التكفير .. الأسباب والعلاج والآثار



مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المحور ١ - البحث ١١

## أنواع الكفر وأحكامها

د. سلوى بنت محمد الحمادي  
أستاذة العقيدة والمذاهب المعاصرة المشارك  
بجامعة أم القرى، السعودية

## المقدمة

إن الحمد لله وحده نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ .. أما بعد ..

لقد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن الإيمان لا يصح ولا يقبل إلا بأمرين هما:

- تحقيق معنى شهادة أن لا إله إلا الله؛ والاستسلام له بالتوحيد.
- البراءة من الكفر والشرك بجميع أنواعه، ولا يمكن لشخص أن يتبرأ من شيء ويحذره إلا بعد أن يعرفه ويتبينه.

ولمعرفة معنى الكفر وأنواعه وأحكامه كانت مشاركة الباحثة في:

"مؤتمر ظاهرة التكفير- الأسباب - الآثار - العلاج" والذي أعلنت جائزة الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود \_ حفظه الله \_ العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة عن انعقاده في ظل عدد من المحاور كان من بينها المحور الأول: مفهوم التكفير في الإسلام وضوابطه/ فقرة "هـ" أنواع الكفر وأحكامها. ومما دعا الباحثة لاختيار الفقرة السالف ذكرها كموضوع لبحثها الأسباب الآتية:

- الكفر أول المعاصي ذكراً في القرآن الكريم. قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (البقرة: ٦). وهو أكبر الكبائر على الإطلاق فلا كبيرة فوق الكفر<sup>(١)</sup>. لذلك كان لابد

(١) الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة، عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب التميمي، ط، ٤/٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص٥.

من إلقاء الضوء على أنواعه وأحكامه.

- الكفر نقيض الإيمان والحذر والتفكير منه واجب شرعي.
- الكفر عاقبته في الآخرة خلود صاحبه في النار ودوام عذاب جهنم عليه فيها أبداً كما سيأتي بيانه.
- الكفر قسيم الإيمان في مسألة الأسماء والأحكام في اسم العبد في الدنيا، هل هو مؤمن أم كافر؟
- الكفر اصطلاح وحكم شرعي محض مرده إلى الله في كتابه، وإلى رسوله ﷺ في سنته الصحيحة الثابتة عنه. يقول الإمام الغزالي: "الكفر حكم شرعي كالرق والحرية إذ معناه إباحة الدم والحكم بالخلود في النار"<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ السعدي: "الكفر حق لله ورسوله ﷺ، فلا كافر إلا من كفره الله ورسوله"<sup>(٢)</sup>.

وقد حوى البحث ما يأتي:

أولاً: مقدمة، وقد سبق الإشارة إليها.

ثانياً: مبحثين وهما

المبحث الأول: معني الكفر في اللغة والاصطلاح.

المبحث الثاني: أنواع الكفر وأحكامه. ويشمل على مطلبين:

المطلب الأول: الكفر الأكبر: حده وحكمه.

المطلب الثاني: الكفر الأصغر: حده وحكمه.

ثالثاً: الخاتمة وهي أهم ما توصل إليه البحث. وأخيراً: ثبت المصادر

والمراجع.

(١) فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، أبو حامد الغزالي، ١٢٨.

(٢) إرشاد أولى البصائر والألباب، ١٩٨.



فإن كنت قد وفقت في العرض - وهو ما أرجوه- فمن فضل الله وتوفيقه، ولله الحمد والمنة أولاً وآخراً. وإن تكن الأخرى فحسبي أني بذلت ما في وسعي وأردت الخير وأستغفر الله من كل خطأ وزلل وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبله مني، ويجعله في ميزان حسناتي؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

## المبحث الأول الكفر في اللغة والاصطلاح

الكفر لغة: بفتح الكاف يعنى: الستر والتغطية، يقال: كفر الزارع البذر في الأرض؛ إذا غطاه بالتراب.

وبالضم يعنى: ضد الإيمان، وكفر نعمة الله، وبها كُفُوراً وكُفْراناً: جردها وسترها. وكافره حقه: جرده، والمُكْفَرُ، كمُعْظَمٍ: المجحود النعمة مع إحسانه...وكافر: جاحد لأنعم الله تعالى<sup>(١)</sup>.

**فأصل الكفر هو تغطية الشيء، وجاء في اللغة إطلاقه على عدة مسميات مثل:**

تسمية الفلاح كافراً؛ لتغطيته الحب بالتراب قال تعالى: ﴿ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيْجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُوْنُ حُطَّامًا ﴾ (الحديد: ٢٠). قال القرطبي: " الكفار هنا الزراع؛ لأنهم يغطون البذر"<sup>(٢)</sup>

وتسمية الليل كافراً؛ لتغطيته كل شيء، قال لبيد بن ربيعة<sup>(٣)</sup>:

حتى إذا ألقى يداً في كافر وأجن عورات الثغور ظلامها<sup>(٤)</sup>

وتسمية البحر كافراً؛ لستره ما فيه.

ومغيب الشمس.

جاء في كتاب العين: " والكافر: الليل والبحر ومغيب الشمس، وكل

(١) القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزى آبادي، ط/٢/١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، ٦٠٥ المعجم الوسيط، قام بإخراج الطبعة/د/إبراهيم أنيس/د/عبد الحليم منتصر/عطية الصوالحي، محمد خلف الله أحمد، ط/٢، ج ٧٩١/٢.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، محمداً حمدين أبى بكر بن فرح القرطبي أبو عبد الله، ج ٢١٧/١٧.

(٣) لبيد بن ربيعة، شاعر مشهور، أدرك الإسلام، كان فارساً، شجاعاً، مات سنة ٤١هـ. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، ٦٧٥/٥.

(٤) الشعر والشعراء، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: أحمد شاكر، القاهرة، ١٩٦٦م، ١٥٦.

شيء غطى شيئاً فقد كفره" (١).

وتسمية التراب كافراً؛ لأنه يستر ما تحته.

وعلى (القيـر) الذي تطلّى به السفن لسواده وتغطيته (٢).

وعلى الوادي العظيم والنهر، للمعنى المتقدم في البحر.

وعلى السحاب المظلم؛ لأنه يستر الشمس

وعلى الدرع؛ لأنه يستر البدن (٣).

### تعريف الكفر في الاصطلاح:

"هو عدم الإيمان باتفاق المسلمين، سواءً اعتقد نقيضه وتكلم به، أو لم يعتقد شيئاً ولم يتكلم" (٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "الكفر عدم الإيمان بالله ورسله، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب بل شك وريب، أو إعراض عن هذا كله حسداً أو كبراً، أو اتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة" (٥).

ويعرف ابن حزم - رحمه الله - الكفر بقوله: "وهو في الدين: صفة من جحد شيئاً مما افترض الله - تعالى - الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل عملاً جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان" (٦).

(١) كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، ٢٥٧/٥.

(٢) لسان العرب، جمال الدين بن محمد بن مكرم ابن منظور، دار صادر، بيروت، ج ١٤٨/٥.

(٣) انظر: القاموس المحيط، للفيروزآبادي، ٦٠٥، ولسان العرب، لابن منظور، ج ١٤٨/٥، ١٤٦.

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، أحمد بن تيمية، جمع / عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ج ٨٦/٢٠.

(٥) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ج ٣٣٥/١٢.

(٦) الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن حزم الأندلسي، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، ط ١، مكتبة عاطف، القاهرة، ج ٤٩/١.

وجاء عن معنى الكفر عند ابن القيم: "الكفر جحد ما علم أن الرسول جاء به، سواء كان من المسائل التي تسمونها علمية أو عملية فمن جحد ما جاء به الرسول ﷺ بعد معرفته بأنه جاء به فهو كافر في دق الدين وجله"<sup>(١)</sup>. ويعرفه الشيخ السعدي بقوله: "حد الكفر الجامع لجميع أجناسه، وأنواعه، وأفراده هو جحد ما جاء به الرسول ﷺ، أو جحد بعضه"<sup>(٢)</sup>. يلاحظ على التعريفات السابقة أنها عرفت الكفر، وحددت مفهومه في الشرع بما يقتضى حصره في الكفر الأكبر، وهذا هو حقيقة الكفر في الشرع عند الإطلاق، وإن كان يطلق مقيداً على الكفر الأصغر. ومما اتفق عليه أهل السنة والجماعة أن الكفر يكون قولاً وعملاً واعتقاداً أو تركاً، كما أن الإيمان قول وعمل واعتقاد. قال الشيخ بكر أبو زيد: "الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك وبالترك وليس محصوراً بالتكذيب بالقلب كما تقول المرجئة"<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

### العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للكفر:

المعنى الشرعي للكفر مستقى من المعنى اللغوي للفظ الكفر، كما

- (١) مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة، لابن القيم، دار الفكر، ج١٢/١، ٤١٢.
- (٢) الإرشاد إلى معرفة الأحكام، عبد الرحمن السعدي، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٠هـ، ٢٠٤، ٢٠٣. وانظر: نواقض الإيمان القولية والعملية، د/عبد العزيز بن محمد بن علي العبد اللطيف، دار الوطن، ٤٦، ٣٦. وهو كتاب عظيم الفائدة.
- (٣) المرجئة: سموا بذلك لقولهم بالإرجاء، وأصل الإرجاء التأخير وذلك لأنهم أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان. وقيل من إعطاء الرجاء حيث قالوا لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة. وقيل الإرجاء تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيامة فلا يقضى عليه بحكم في الدنيا من كونه من أهل النار أو من أهل الجنة. انظر: الملل والنحل، أبو الفتح محمد عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: عبد العزيز محمد الوكيل، دار الفكر، بيروت / لبنان، ١٣٩٨هـ، ١٠٨، ١٠٧.
- (٤) درء الفتنة عن أهل السنة، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، ط٢/١٤١٩هـ، ٤٩.

دلت على ذلك أقوال العلماء المحققين<sup>(١)</sup>.

قال الليث يقال: "إنه سمي الكافر كافراً؛ لأن الكفر غطى قلبه كله"<sup>(٢)</sup>.  
قال الأزهري: "ومعنى قول الليث: قيل له كافر؛ لأن الكفر غطى قلبه، هذا يحتاج إلى بيان يدل عليه وإيضاحه: أن الكفر في اللغة معناه: التغطية، والكافر ذو كفر، أي: ذو تغطية لقلبه بكفره، كما يقال للابس السلاح: كافر، وهو الذي غطاه السلاح... وفيه قول آخر: أحسن مما ذهب إليه الليث، وذلك أن الكافر لما دعاه الله -جلّ وعزّ - إلى توحيد، فقد دعاه إلى نعمة يُنعم بها عليه إذا قبلها، فلما ردّ ما دعاه إليه من توحيد كان كافراً نعمة الله، أي مغطياً لها بإيائه حاجباً لها عنه"<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن فارس: "والكفر ضد الإيمان، سمي لأنه تغطية الحق"<sup>(٤)</sup>.

لقد سبق في التعريف أن الكفر يكون قولاً وعملاً واعتقاداً أو تركاً، ولإيضاح ذلك أذكر بعضاً من الآيات والنقول التي تبينه وللإستزادة نجدتها في كتب العقيدة، وشروح الحديث:

جاء في دليل الطالب: "ويحصل الكفر بأحد أربعة أمور: بالقول... وبالفعل... وبالأعتقاد... وبالشك"<sup>(٥)</sup>.

■ فمما يدل على أن الكفر يكون قولاً باللسان، قوله تعالى: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ، لَا تَعْتَدِرُوا قَدَ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ (التوبة: ٦٥، ٦٦).

(١) التكفير وضوابطه، إبراهيم بن عامر الرحيلي، ط/٢/١٤٢٩/٢٠٠٨، دار الإمام أحمد، القاهرة، ٥٨.

(٢) تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق د/رياض زكي قاسم، ط/ الأولى، ١٤٢٢هـ، دار المعرفة، بيروت/لبنان، ج/٤/٣١٦١، ولسان العرب، ج/٥/١٤٥.

(٣) تهذيب اللغة، ٣١٦١/٤.

(٤) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، ط/٢/١٣٨٩هـ، ج/٥/١٩١.

(٥) دليل الطالب، مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي الحنبلي، ط/٢/المكتب الإسلامي، ص ٣١٧.



قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " فبين أنهم كفار بالقول ، مع أنهم لم يعتقدوا صحته" (١) .

■ ومن الكفر بالقول: دعاء غير الله تعالى من الأموات والغائبين؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ (المؤمنون: ١١٧) وقوله - عزمن قائل - : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ (الأعراف: ٣٧).

وقوله - سبحانه - : ﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ، إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ (فاطر: ١٣ ، ١٤).

وفى ذلك يقول شيخ الإسلام - رحمه الله - : "فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم، وسألهم جلب المنافع ودفح المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب وتفريج الكرب وسد الفاقات، فهو كافر بإجماع المسلمين" (٢).

■ ومن كفر الأفعال: السجود أو الذبح لغير الله تعالى، أو إلقاء مصحف في قذر.

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: محمد عبد الله عمر الحلواني، محمد كبير أحمد شودري، دار ابن حزم - بيروت، ط/١، ١٤١٧، ج/١، ٥٢٣.

(٢) مجموع الفتاوى، ج/١، ١٢٣.

- وأما كفر الاعتقاد المناقض لقول القلب أو عمله كتكذيب النبي باطناً، أو بغضه ومعاداته مع اعتقاد صدقه، أو اعتقاد حل الزنا أو الخمر، أو اعتقاد أن أحدا يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ أو غير ذلك من الاعتقادات المكفرة التي تناقض قول القلب أو عمله.
  - والكفر يكون بالترك: كترك الصلاة عند جمهور السلف<sup>(١)</sup>.
- والكفر ذو شعب متعددة منها ما يوجب الكفر، ومنها ما هو من خصال الكفار، وقد أورد محمد بن نصر المروزي<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - هذا الأصل وحكاه عن السلف فقال: "والكفر ضد الإيمان، إلا أن الكفر كفران: كفر هو جحد بالله وبما قال، فذلك ضده الإقرار بالله والتصديق به وبما قال، وكفر هو عمل ضد الإيمان الذي هو عمل..."<sup>(٣)</sup>.
- وسألقي الضوء على أنواع الكفر - بمشيئة الرحمن - من خلال المبحث الثاني.

(١) الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين، محمد بن محمود آل خضير، ط، ٣، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، مكتبة الرشد، ج١/١٣٣، ١٣٤.


(٢) أبو عبد الله محمد بن نصر الحجاج المروزي، ولد ببغداد سنة ٢٠٢هـ، وتوفي سنة ٢٩٤هـ، انظر: طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عبد الفتاح الحلو ومحمود الطناحي، القاهرة ١٩٦٤-١٩٧٦، ج٢/٢٤٦، سير أعلام النبلاء، شمس الدين بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٦/١٤٠٩هـ/١٩٨٨م، ٣٣/١٤.

(٣) تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، ط١/١٤٠٦هـ، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ج٢/٥١٢ وانظر: أنواع الكفر، عبد الله بن عبد الحميد الأثري، دار خزيمة، ص٧. والكفر مفهومه وأنواعه والغلاة فيه، د/سارة العقلا، بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٨٣)، ص١٠٧.

## المبحث الثاني أنواع الكفر وأحكامه

للعلماء في أنواع الكفر اعتبارات:

### (الكفر)



(الصائبون/نصارى بنى تغلب...)<sup>(١)</sup>

والذي سأتناوله في البحث بشيء من التفصيل أنواع الكفر باعتبار حكمه، لما يترتب على ذلك من قضية التكفير وخطورتها من خلال المطلبين الآتيين:

(١) انظر: التكفير وضوابطه، ٩٣-١٢٥، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة، د. إبراهيم بن محمد البريكان، ط٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٣، دار السنة، الخبر، ١٦٠-١٥٤.

## المطلب الأول

### الكفر الأكبر حده وحكمه

وهو الكفر بالإيمان من كل وجه، وهو مخرج من الملة، ومحبط للعمل، وموجب للخلود في النار.<sup>(١)</sup>

وينقسم الكفر الأكبر إلى ستة أنواع:

أولاً: كفر التكذيب:

فمن الناس من يكفر بلسانه وقلبه، ولا يقبل ما جاء به الرسول ﷺ يعتقد كذبه، فهذا كافر ظاهراً وباطناً في أحكام الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجاً مِمَّنْ يُكَذِّبُ بآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْماً أَمَّادًا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (النمل: ٨٤، ٨٣) وهذا القسم قليل في الكفار؛ فإن الله تعالى أيد رسله وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ما أقام به الحجة وأزال به المعذرة.<sup>(٢)</sup>

والمرجئة تحصر الكفر في هذا النوع فقط، وقد أخطؤوا في قولهم هذا

من وجهين:

الأول: حصرهم الكفر في مجرد التكذيب.

الثاني: قولهم: إن التكذيب يقوم بالباطن، بحيث ينتفي التصديق عن

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري بن الأثير، أشرف وقدم له: على بن حسن بن على بن عبد الحميد، ط/١، ١٤٢١هـ، دار ابن الجوزي، ص ٨٠٦. ومدارج السالكين، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق/ محمد الفقى، دار الرشاد الحديثة/الدار البيضاء المغرب، ج ١/٣٣٧.

(٢) مدارج السالكين، ج ١/٣٣٨.

الكافر مع أن كفر إبليس وفرعون واليهود ونحوهم، بل وغالب الأمم الكافرة، لم يكن أصله من جهة عدم التصديق والعلم، فإن إبليس مثلاً لم يخبره أحد بخبر، بل أمره الله بالسجود لآدم فأبى واستكبر، وكان من الكافرين فكفره الإباء والاستكبار وما يتبع ذلك<sup>(١)</sup> على ماسياتى بعد قليل.

### ثانياً: كفر الجحود:

ومن الناس من يتيقن بقلبه أنه الحق، ولكنه يكتتم ذلك ويكذبه بلسانه، وربما حاربه بينانه، وذلك ككفر فرعون بموسى، وكفر اليهود بمحمد ﷺ. قال - تعالى - في فرعون وقومه: ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ (النمل: ١٤). وقال - تعالى - في اليهود: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ (البقرة: ٨٩). وقال - عز وجل -: ﴿ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ١٤٦).

وكفر الجحود نوعان: كفر مطلق عام، وكفر مقيد خاص:

فالمطلق: أن يجحد جملة ما أنزل الله، وإرساله الرسول.

والخاص المقيد: أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام، أو تحريم محرم من محرّماته، أو وصفة وصف الله بها نفسه، أو خبراً أخبر الله به، عمداً، أو تقديماً لقول من خالفه عليه لغرض من الأغراض<sup>(٢)</sup>.

وقد أجمع العلماء على كفر من وقع في هذا النوع؛ لأنه مكذب لكلام الله وكلام رسوله ﷺ راداً لهما ولإجماع الأمة القطعي<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: مجموع الفتاوى، ٣٦٤/٧، ٥٣٤ و ٥٥٨/٧، ٥٥٧. ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة، عبد الله بن محمد القرني، ط/١، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ م، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩. ومدارج السالكين، ٣٣٧/١.

(٢) مدارج السالكين، ج/١، ٣٣٨.

(٣) الكفر الأكبر، للجبرين، ٣.

### ثالثاً: كفر الإعراض:

وعرفه ابن القيم بقوله: "فَأَنْ يُعْرَضَ بِسَمْعِهِ وَقَلْبِهِ عَنِ الرَّسُولِ، لَا يَصْدَقُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يُوَالِيهِ وَلَا يُعَادِيهِ. وَلَا يَصْفَى إِلَى مَا جَاءَ بِهِ أَلْبَتَهُ..."<sup>(١)</sup>. قال تعالى: ﴿ كِتَابٌ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ، بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ (فصلت: ٤، ٣).

يقول الطبري: "فاستكبروا عن الإصغاء له، وتدبر ما فيه من حجج الله.. فهم لا يصغون له فيسمعونه؛ إعراضاً عنه واستكباراً"<sup>(٢)</sup>.

### رابعاً: كفر العناد:

ومنهم من يقربه ظاهراً وباطناً، بلسانه وقلبه، ولا يتقاد له، بغضا واستكباراً، ومعارضة لله ورسله، وطعناً في حكمة الأمر به وعدله، فهو وإن كان مصداقاً بهذا الحق، فإن معاندته له ومحادثته تنافي هذا التصديق، وذلك ككفر إبليس اللعين، فإنه لم يجحد أمر الله، ولا قابله بالإنكار، وإنما تلقاه بالإباء والاستكبار، قال تعالى: ﴿ إِلَّا إبليسَ أبى واستكبرَ وكانَ مِنَ الكافرينَ ﴾ (البقرة: ٣٤) وقال تعالى ذاكراً عنه قوله: ﴿ قَالَ أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً ﴾ (الإسراء: ٦١). وقال أيضاً: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ (الأعراف: ١٢).

ويعرف أيضاً بكفر الاستكبار والإباء.

وقد أجمع أهل العلم على كفر من امتنع عن امتثال حكم من أحكام الشرع استكباراً<sup>(٣)</sup>؛ لأنه معترض على حكمة الله تعالى، وهذا قدح في

(١) مدارج السالكين، ٣٣٨/١.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، ج ٨٤/١١.

(٣) حكي إجماع العلماء على ذلك الحافظ إسحاق بن راهويه كما في التمهيد، ج ٤/٢٢٦. وشيخ الإسلام

ابن تيمية في الصارم المسلول على شاتم الرسول، ١٤١٧هـ، ص ٥١٢، ومجموع الفتاوى، ج ٩٧/٢٠.

ربوبيته جل وعلا، وإنكار لصفة من صفات الله تعالى الثابتة في الكتاب والسنة وهي صفة الحكمة<sup>(١)</sup>.

#### خامساً: كفر الشك:

فإنه لا يجزم بصدقه ولا يكذبه، بل يشك في أمره. وهذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق الرسول ﷺ جملةً، فلا يسمعها ولا يلتفت إليها، وأما مع التفاته إليها، ونظره فيها، فإنه لا يبقى معه شك لأنها مستلزمة للصدق، ولاسيما بمجموعها، فإن دلالتها على الصدق كدلالة الشمس على النهار.

#### سادساً: كفر النفاق:

فهو أن يظهر بلسانه الإيمان، وينطوي بقلبه على التكذيب، فهذا هو النفاق الأكبر<sup>(٢)</sup>.

#### حكم الكفر الأكبر وأهله:

##### ١ - مخرج من الملة:

كما مر بنا من آيات في أنواع الكفر.

##### ٢ - محبط للعمل:

قال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ (الفرقان: ٢٣).

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (المائدة: ٥).

(١) انظر: الصارم المسلول، ٥٢٢، ٥٢١. والكفر الأكبر، للجبرين، ص ٥.

(٢) مدارج السالكين، لابن القيم، ج ١/ ٣٢٨. وانظر: الإيمان حقيقته، وخوارمه، نوا قضاة عند أهل السنة والجماعة، إعداد، عبد الله بن عبد الحميد الأثري، ط ١/ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ص ٢٤٥، ٢٤٦. والتكفير في ضوء السنة النبوية، أد. باسم بن فيصل الجوابرة، ط ١/ ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، ص ٤٤.

وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ (النور: ٣٩).

وقال تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبُعِيدُ ﴾ (إبراهيم: ١٨).

وفى السنة ورد عن النبي ﷺ قوله: " إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها"<sup>(١)</sup>. وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قلت: يارسول الله، إن ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم، ويطعم المسكين، فهل ذاك نافعه؟ قال: " لا ينفعه؛ إنه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين"<sup>(٢)</sup>.

وقد نقل القاضي عياض الإجماع على أن الكفار لا تنفعهم أعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم، ولا بتخفيف عذاب، لكنهم بإضافة بعضهم للكفر كبائر المعاصي، وأعمال الشر وأذى المؤمنين، وقتل الأنبياء والصالحين، يزدادون عذابا<sup>(٣)</sup>.

### ٣ - الخلود في النار:

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (البقرة: ٣٩).

(١) رواه مسلم، ٢١٦٢/٤،

(٢) رواه مسلم، ١٩٦/١.

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق: د/ يحيى إسماعيل، ط ١ / ١ / ٩١٤ هـ، دار الوفاء، ج ١/٥٩٧. وانظر: شرح صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، ط ١/١٣٤٧ هـ، المطبعة المصرية بالأزهر، ج ٣/٨٧.



يقول الطبري في تفسير قوله تعالى: "أولئك أصحاب النار" يعني أهلها الذين هم أهلها دون غيرهم المخلدون فيها أبداً إلى غير أمد ولانهاية"<sup>(١)</sup>.

ويقول عز من قائل: ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ (البقرة: ١٦٧).

يقول القرطبي: "وما هم بخارجين من النار" دليل على خلود الكفار فيها وأنهم لا يخرجون منها"<sup>(٢)</sup>.

وذكر سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا، إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا، إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ (النساء: ١٦٩، ١٦٧).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا، خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وُليًا وَلَا نَصِيرًا﴾ (الأحزاب: ٦٥، ٦٤).

وجاء في سورة الجن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ (آية: ٢٣).

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ﴾ (فاطر: ٣٦).

ودلت السنة على دخول الكفار النار وخلودهم فيها، قال الرسول ﷺ: "يدخل أهل الجنة الجنة، ويدخل أهل النار النار، ثم يؤذن مؤذن بينهم فيقول: يا أهل الجنة لا موت، ويا أهل النار لا موت، كل خالد فيما هو فيه"<sup>(٣)</sup>.

(١) جامع البيان، للطبري، ٢٨٦/١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج ٢٠٢٠/٢، وانظر: نور الإسلام وظلمات الكفر في ضوء الكتاب والسنة، د/سعيد بن علي وهف القحطاني، ٢٦، ٢٥.

(٣) رواه البخاري، ج ٤/١٧٦٠، ومسلم ٢١٨٩/٤.

وقال عليه الصلاة والسلام: "أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون"<sup>(١)</sup>.

كما صرح العلماء بخلود الكفار في النار، يقول ابن كثير: "إذا خرج أهل المعاصي منها، فلم يبق غير الكافرين، فإنهم لا يموتون فيها، ولا يحيون، كما قال تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ (الجاثية: ٣٥). ولا محيد لهم عنها، بل هم خالدون فيها أبداً، وهم الذين حبسهم القرآن وحكم عليهم بالخلود"<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن رجب: "وعذاب الكفار في النار لا يفتر عنهم ولا ينقطع ولا يخفف، بل هو متواصل أبداً"<sup>(٣)</sup>.

وقال السفاريني: "وأما أهل الكفر والجحود فهم في نار جهنم كلما مر عليهم زمن أولد لهم الخلود، فلا يفتر عنهم العذاب، ولا ينقطع، ولا إن بكى أحدهم واستغاث ينتفع، فعذابهم متواصل في دار الهوان بما كانوا يكفرون"<sup>(٤)</sup>.

#### ٤ - يبيح الدم والمال.

فإذا وقع المسلم في الكفر وحكم بكفره فهو مرتد يجب قتله إن لم يتب ويرجع إلى الإسلام<sup>(٥)</sup>؛ لقوله ﷺ: "من بدل دينه فاقتلوه"<sup>(٦)</sup>. ولقوله ﷺ: "لا يحل دم

(١) رواه مسلم ١٧٢/٤.

(٢) النهاية في الفتن والملاحم، أبو الفداء بن كثير الدمشقي، تحقيق/محمد أحمد عبدالعزيز، دار الحديث، ج ٢٥٨/٢.

(٣) التخويف من النار والتعريف بحال دار البور، أبو الفرج زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: بشير محمد عيون، ط/١٤١٣/٢هـ، مكتبة المؤيد، ١٩٤.

(٤) لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية بشرح الدرّة المضية في عقيدة الفرقة المرضية، محمد بن أحمد السفاريني، ط ٢ / ١٤٠٥ هـ، المكتب الإسلامي، ٢٢٨/٢.

(٥) الكفر الأكبر، أ.د. عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، ص ٣.

(٦) رواه البخاري في استتابة المرتدين، ج ٦/٢٦٨١. الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، ط ٣/ ١٤٠٧ - ١٩٨٧ دار ابن كثير، اليمامة - بيروت.

امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة"<sup>(١)</sup>.

#### ٥ - يوجب العداوة بين صاحبه وبين المؤمنين.

وفى ختام المطلب أحب التنويه إلى أن العلماء يسمون الكفر الأكبر بمسميات منها:

- الكفر الأكبر في مقابل ما هو دونه وهو الأصغر.
- المخرج من الملة باعتبار حكم أهله.
- وب"التكذيب، أو الجحود على سبيل الإخبار عن الكل بالجزء إذ التكذيب والجحود من أقسامه، وبالكفر الاعتقادي"<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري، ٢٥٢١/٦، ومسلم، ١٣٠٢/٣. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٢) التكفير وضوابطه، إبراهيم الرحيلي، ٩٤/.

## المطلب الثاني

### الكفر الأصغر حده وحكمه

وهو ما لا يناقض أصل الإيمان، بل ينقصه ويضعفه، ولا يسلب صاحبه صفة الإسلام وحصانته، وهو المشهور عند العلماء بقولهم: "كفر دون كفر" ويكون صاحبه على خطر عظيم من غضب الله \_ عز وجل \_ إذا لم يتب منه، وقد أطلقه الشارع على بعض المعاصي والذنوب على سبيل الزجر والتهديد؛ لأنها من خصال الكفر، وهي لاتصل إلى حد الكفر الأكبر، وما كان من هذا النوع فمن كبائر الذنوب وهو مقتضى لاستحقاق الوعيد والعذاب دون الخلود في النار، وصاحب هذا الكفر ممن تتألم شفاعته الشافعين<sup>(١)</sup>.

**وهذا النوع يسميه العلماء عدة تسميات منها:**

- الكفر الأصغر.
- كفر دون كفر.

**ولهذا النوع من الكفر صور كثيرة، منها:**

- ١- **كفر النعمة:** والدليل قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ (النحل: ١١٢).
- ومعناه: نسب النعمة إلى غير الله تعالى بلسانه دون اعتقاده. قال تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (النحل: ٨٣).

(١) الإيمان، حقيقته، خوارمه، نواقضه، عند أهل السنة والجماعة، ص ٢٤٩. وانظر: رسالة في أسس العقيدة، د/محمد بن عودة السعوي، ٣٦.

كقول الرجل: هذا مالي ورثته عن آبائي على سبيل إسناد النعمة إلى آباءه، أو قول أحدهم: لولا فلان لم يكن كذا.. وغيرها مما هو جار على ألسنة كثير من الناس، والمراد أنهم ينسبونه إلى أولئك، مع علمهم أن ذلك بتوفيق الله.

ومن ذلك تسمية الأبناء بعبد الحارث، وعبد الرسول، وعبد الحسين ونحوها؛ لأنه عبده لغير الله مع أنه هو خالقه والمنعم عليه<sup>(١)</sup>.

٢- **كفران العشير والإحسان:** عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: "أُرِيتُ النَّارَ؛ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا السُّوءُ، يَكْفُرُنَّ" قيل: أيكفرن بالله؟ قال: "يَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرُنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ دَهْرًا ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ"<sup>(٢)</sup>.

وجاء في فتح الباري: "لم يعد كفر العشير بالبلاء كما عدى الكفر بالله"<sup>(٣)</sup>. أي تأملوا ذلك وعليه فيجب مراعاة ما لم يتعدى في الأحاديث بالبلاء ويقاس عليها كل معصية أطلق عليها لفظ الكفر وهي لم تبلغ الكفر الأكبر.

٣- **الحلف بغير الله تعالى:** لقوله ﷺ: "مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ"<sup>(٤)</sup>.

فإجماع أهل السنة والجماعة على أن هذا الشرك أو الكفر هو من

(١) مجموعة التوحيد، لابن تيمية، ومحمد بن عبد الوهاب، ص٧، والإيمان حقيقته، وخوارمه، نواقضه، ص٢٥٠، ٢٤٩.

(٢) رواه البخاري، ج١٩/١، ومسلم، ج٢٦/٢.

(٣) فتح الباري، ج٥٤٢/٢.

(٤) رواه الترمذي، ج١١٠/٤، قال أبو عيسى هذا حديث حسن، (الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الأحاديث مذيبة بأحكام الألباني عليها).

الأصغر الذي لا يخرج صاحبه من الإسلام، ما لم يعظم المخلوق به في قلب الحالف كعظمة الله تعالى.

٤ - **قتال المسلم:** لقوله ﷺ "سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر"<sup>(١)</sup>.

يقول ابن القيم - رحمه الله - : "ومعلوم أنه إنما أراد الكفر العملي لا الاعتقادي، وهذا الكفر لا يخرج من الدائرة الإسلامية والملة بالكلية كما لا يخرج الزاني والسارق والشارب من الملة، وإن زال عنه اسم الإيمان، وهذا التفصيل هو قول الصحابة الذين هم أعلم بكتاب الله، وبالإسلام والكفر ولو ازهما"<sup>(٢)</sup>، وقوله ﷺ: "لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض"<sup>(٣)</sup>.

فهذا النوع من الكفر غير مخرج من الملة باتفاق الأئمة؛ لأنهم لم يفقدوا صفات الإيمان لقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ (الحجرات:٩).

واستدل البخاري - رحمه الله - وغيره بهذه الآية على أنه لا يخرج من الإيمان بالمعصية وإن عظمت فقال: "باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فسامهم المؤمنين"<sup>(٤)</sup>.

فأثبت الأخوة الإيمانية للمتقاتلين، فدل على أن القتل والقتال ليسا من الكفر الذي ينقل عن الملة<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري، ج ١/٢٧.

(٢) كتاب الصلاة وحكم تاركها، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، اعتنى بضبط نصه وتخرجه أحاديثه / محمد نظام الدين الفتيح، ط/٣/٤١٩هـ ١٩٩٨م، دار ابن كثير/ دمشق، ص ٥٣.

(٣) رواه البخاري ج ١/٥٦ وانظر: الإيمان، حقيقته، خوارمه، نواقضه، ص ٢٥٠.

(٤) صحيح البخاري، ج ١/٢٠.

(٥) انظر: شرح العقيدة الواسطية، للفوزان، ط. مكتبة المعارف، الرياض، ١٦٣.

ومواقف السلف العملية تؤكد على هذا فقد كانوا "مع الاقتتال يوالي بعضهم بعضا موالة الدين، لا يعادون كمعاداة الكفار، فيقبل بعضهم شهادة بعض، ويأخذ بعضهم العلم عن بعض، ويتوارثون ويتناكحون ويتعاملون معاملة المسلمين مع ما كان بينهم من القتال"<sup>(١)</sup>، بل الراوي لحديث "لا ترجعوا بعدي كفارا" الصحابي أبو بكره الثقفي<sup>(٢)</sup> لم يمتنع من الصلاة خلف الصحابة المتقاتلين، وكذا كان يمثل أوامرهم، مما يدل على أنه لم يكن يعتقد فيهم الكفر الناقل عن الملة"<sup>(٣)</sup>.

#### ٥- الطعن في النسب، والنياحة على الميت:

قال النبي ﷺ: "أثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت"<sup>(٤)</sup>.

والكفر هنا هو الكفر الأصغر، وأطلق على هذين الفعلين هذا الوصف؛ لأنهما من أعمال الكفار، وأخلاق الجاهلية، والمراد تغليظ تحريم الطعن في النسب و النياحة.<sup>(٥)</sup>

والمراد بالطعن في النسب هو الوقوع فيها بالعيب والتنقص، ولما عير أبو ذر<sup>(٦)</sup> رجلا قال له النبي ﷺ: "أعيرته بأمة إنك امرؤ فيك جاهلية"<sup>(٧)</sup>. فالطعن في النسب من عمل الجاهلية، والمسلم قد يكون فيه شيء من

(١) مجموع الفتاوى، ٢٨٥/٣.

(٢) مولى النبي ﷺ نفيق بن الحارث، تدلى في حصار الطائف بيكرة، أسلم على يدي النبي ﷺ وأعلمه أنه عبد فأعتقه، سكن البصرة، مات سنة ٥١. انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، دار صادر، بيروت، ١٥/٧، وسير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، ج٣/٥.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ج١/١١٢.

(٤) رواه مسلم، ج ١/٨٢.

(٥) انظر: شرح النووي، ٥٧/٢، وبحث: الكفر مفهومه وأنواعه والغلاة فيه، مجلة البحوث الإسلامية، العدد ٨٣، ص ١٣٧.

(٦) رواه البخاري، ج١/٢٠، ومسلم، ج٣/١٢٨٢.

خصال الجاهلية ولا يوجب ذلك كفره.<sup>(١)</sup>

والنياحة هي: رفع الصوت بالندب على الميت، وهى من الكفر العملي؛ لأنها تسخط بقضاء الله، وهذا ينافى الصبر الواجب، وهى من الكبائر لشدة الوعيد والعقوبة.<sup>(٢)</sup>

وهاتان الخصلتان كفر قائم بالناس، فالخصلتان نفسيهما كفر، لكن ليس كل من قام بشعبة من شعب الكفر يصير كافراً الكفر المطلق، حتى تقوم به حقيقة الكفر، كما أنه ليس كل من قام بشعبة من شعب الإيمان يصير مؤمناً، حتى يقوم به أصل الإيمان، وفرق بين الكفر المعرف باللام كما في قوله ﷺ: " ليس بين العبد وبين الكفر أو الشرك إلا ترك الصلاة"<sup>(٣)</sup>، وبين كفر منكر في الإثبات.

وفرق أيضاً بين معنى الاسم المطلق، إذا قيل: كافر أو مؤمن، وبين المعنى المطلق للاسم في جميع موارد، كما في قوله ﷺ: " لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض"<sup>(٤)</sup> فقوله: "يضرب بعضكم رقاب بعض" تفسير الكفار في هذا الموضع، وهؤلاء يسمون كفاراً تسمية مقيدة، ولا يدخلون في الاسم المطلق إذا قيل: كافر ومؤمن... "<sup>(٥)</sup>.

٦- الانتساب إلى غير الأب:

قال النبي ﷺ: " لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فهو كفر"<sup>(٦)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى، ٥٤٠/٧.

(٢) فتح المجيد، عبد الرحمن بن حسن، ٢٦٢.

(٣) رواه مسلم ج١/٨٨.

(٤) رواه البخاري ٥٦/١، ومسلم، ٨١/.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، ج١/٢١٢.

(٦) رواه البخاري، ٣٤٨٥/٦، ومسلم، ٨٠/١، وأحمد، ٤٧/١ (مسند الإمام أحمد بن، أحمد بن حنبل أبو

عبدالله الشيباني).



والكفر الوارد هنا ليس معناه الكفر الذي يستحق عليه التخليد في النار وإنما هو كفر لحق أبيه<sup>(١)</sup>

وصور الكفر الأصغر كثيرة يتعذر الإمام بها جميعاً، فكل ما جاءت به النصوص الشرعية من تسميته كفراً، ولم يصل إلى حد الكفر الأكبر، فهو كفر أصغر<sup>(٢)</sup>.

حكم الكفر الأصغر وأهله في الدنيا:

لم يختلف العلماء في أن الكافر كفراً أصغر لا يخرج من دائرة الإسلام وإن زال عنه الإيمان المطلق، ولكن اختلفوا في تسمية من قام به الكفر الأصغر هل يسمى مسلماً؟ أم يسمى كافراً؟

ذكر الإمام المروزي في ذلك قولين:

القول الأول: يسمى مسلماً ولا يسمى مؤمناً، واحتج من قال بهذا القول بقول الله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ (الحجرات: ١٤).

القول الثاني: يسمى كافراً مع القطع بإسلامه، وقد احتجوا لقولهم بقول النبي ﷺ: "إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء به أحدهما"<sup>(٣)</sup>. فقد سماه النبي ﷺ بقتاله كافراً، وبقوله: يا كافر، كافراً<sup>(٤)</sup>.

فاختلاف العلماء كان اختلافاً في التسمية فقط، أما من حيث الحكم فإنهم لم يختلفوا في أنه مسلم تجرى عليه أحكام المسلمين ولم يخرج بفعله

(١) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال، ٣٨٤/٨ (شرح صحيح البخاري، أبو الحسين بن علي بن خلف بن بطال، تحقيق: أبوتميم ياسر بن إبراهيم، ط/١، ١٤٢٠هـ/مكتبة الرشد).

(٢) الإيمان، حقيقته، خوارمه، نواقضه، ٢٥٢.

(٣) رواه البخاري، ٢٢٦٣/٥، ومسلم بنحوه ٧٩/١.

(٤) تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي، ص ٣٣٧، ٣٣٠.

من دائرة الإسلام<sup>(١)</sup>.

أما حكم الكفر الأصغر في الآخرة:

مما لا نزاع فيه عند أهل السنة والجماعة أن من مات على شيء من شعب الكفر التي سماها الشارع كفراً وهي لاتصل إلى حد الكفر الأكبر، إن حكمه تحت مشيئة الله؛ إن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة من أول وهلة برحمته وفضله، وإن شاء عاقبه بقدر الذنب الذي مات مصراً عليه ولا يُخلد في النار، بل يخرج به برحمته ثم بشفاعة الشافعين إن كان مات على الإيمان<sup>(٢)</sup>. قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (النساء: ٤٨).

قال الطبري: "وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه عليها، ما لم تكن كبيرته شركاً بالله"<sup>(٣)</sup>. وقال ابن بطال: "إن المعاصي تنقص الإيمان، ولا تخرج إلى الكفر الذي يوجب الخلود في النار؛ لأنهم حين سمعوا رسول الله ﷺ قال: "يكفرون" ظنوا أنه كفر بالله، فقالوا: يكفرون بالله؟ قال: يكفرون العشير ويكفرون الإحسان"<sup>(٤)</sup>. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة، متفقون على أنه لا يخلد في النار، فليس بين فقهاء الملة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقرين باطننا وظاهراً بما جاء به الرسول ﷺ وما

(٢) انظر: التكفير وضوابطه، د/إبراهيم الرحيلي، ١٦٣، ١٦٢، ١٦١. ففيه تفصيل جيد وأنا استفدت منه كثيراً فجزى الله مؤلفه خيراً.

(٣) انظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد، الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي، تحقيق، محمد صبحي بن حسن حلاق، ط/٥/١٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي/الدمام، ج٣/١١٩٤، كتاب التوحيد، الشيخ/صالح الفوزان، ص١٦

(٣) جامع البيان، ٤/١٢٩.

(٤) شرح صحيح البخاري، ١/٨٩.

تواتر عنه أنهم من أهل الوعيد، وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها، ولا يخلد فيها أحد ولا يكونون مرتدين مباحي الدماء"<sup>(١)</sup>.  
يقول ابن القيم - رحمه الله - : "والأصغر موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود...والقصد: أن المعاصي كلها من نوع الكفر الأصغر، فإنها ضد الشكر الذي هو العمل بالطاعة، فالسعي: إما شكر وإما كفر..."<sup>(٢)</sup>.

### تعقيب:

ويلحظ من خلال المطلبين السابقين أن هناك فروقاً بين الكفر الأكبر، والكفر الأصغر، أجملها العلماء في:

- الكفر الأكبر مخرج من الملة، والكفر الأصغر لا يخرج من الملة.
- الكفر الأكبر صاحبه مخلد في النار، والكفر الأصغر تحت مشيئة الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه.
- الكفر الأكبر محبط لجميع العمل، الكفر الأصغر منقص للعمل فقط.
- الكفر الأكبر مبيح للدم والمال، والكفر الأصغر لا يترتب عليه شيء من هذا القبيل، وموقع في الإثم.
- الكفر الأكبر يوجب العداوة بين صاحبه وبين المؤمنين، ولا يجوز للمؤمنين محبته وموالاته ولو كان أقرب قريب، وأما الكفر الأصغر فإنه لا يمنع الموالاته مطلقاً بل صاحبه يحب ويوالي بقدر ما معه من الإيمان ويبغض ويعادى بقدر ما فيه من العصيان<sup>(٣)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى، ٢٩٧/٧.

(٢) مدارج السالكين، ٣٣٦/١.

(٣) انظر: نور الإسلام وظلمات الكفر، ٢٦، والتوحيد، للفوزان، ١٨، ١٣.

## وهناك قواعد مهمة في معرفة أنواع الكفر:

- ذكرت من الأسباب التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع أن الكفر اصطلاح وحكم شرعي محض مرده إلى الله ورسوله ﷺ، وليس مبناه على الهوى والشهوة وسوء الظن أو فساد الفهم. فمن كفره الله أو كفره رسوله ﷺ عيناً، أو وصفاً وجب وتعين تكفيره، فمن كفر في النص الشريف وحيماً على سبيل التعيين: إبليس وفرعون.
- ومن كفر جنساً: المشركون واليهود والنصارى والمجوس ونحوهم.
- وممن كفر وصفاً المستهزئ بالله أو آبائه أو برسوله ﷺ، والمحكم لغير ما أنزل الله والساحر والكاهن ومدعي الغيب ونحوهم.
- أن الكفر كالإيمان له شعب كثيرة، ضابطها ما سمي شرعاً في الوحيين من كتاب الله وسنة رسوله كفرة، دون تسمية غيرهما. يقول ابن القيم - رحمه الله -: "فصل: معرفة الصواب في هذه المسألة مبني على معرفة حقيقة الإيمان والكفر، ثم يصح النفي والإثبات بعد ذلك. فالكفر والإيمان متقابلان، إذا زال أحدهما خلفه الآخر. ولما كان الإيمان أصلاً كان له شعب متعددة، وكل شعبة منها تسمى إيماناً، فالصلاة من الإيمان، وكذلك الزكاة والحج والصيام، والأعمال الباطنة: كالحياء والتوكل والخشية من الله، والإنابة إليه، حتى تنتهي هذه الشعب إلى إمطة الأذى عن الطريق، فإنه شعبة من شعب الإيمان.
- وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها، كشعبة الشهادة؛ ومنها ما لا يزول بزوالها، كترك إمطة الأذى عن الطريق، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتاً عظيماً: منها ما يلحق بشعبة الشهادة، ويكون إليها أقرب، ومنها ما يلحق بشعبة إمطة الأذى عن الطريق، ويكون إليها أقرب.

وكذلك الكفر ذو أصل وشعب: فكما أن شعب الإيمان إيمان، فشعب الكفر كفر، والحياء شعبة من شعب الإيمان، وقللة الحياء شعبة من شعب الكفر. والصدق شعبة من شعب الإيمان، والكذب شعبة من شعب الكفر، والصلاة والزكاة والحج والصيام من شعب الإيمان، وتركها من شعب الكفر. والحكم بما أنزل الله من شعب الإيمان، والحكم بغير ما أنزل الله من شعب الكفر. والمعاصي كلها من شعب الكفر، كما أن الطاعات كلها من شعب الإيمان.

وشعب الإيمان قسمان: قولية وفعلية.، وكذلك شعب الكفر نوعان: قولية وفعلية. ومن شعب الإيمان القولية: شعبة يوجب زوالها زوال الإيمان، فكذلك من شعبه الفعلية ما يوجب زوالها زوال الإيمان. وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختياراً، وهى شعبة من شعب الكفر فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه كالسجود للصنم، والاستهانة بالمصحف، فهذا أصل.

وهاهنا أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام. والعمل قسمان: عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح. فإذا زالت هذه الأربعة، زال الإيمان بكامله، وإذا زال تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء؛ فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها وكونها نافعة. وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة.

فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب، وهو محبته وانقياده، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول ﷺ بل ويقرون به سراً وجهاً.

ويقولون: ليس بكاذب، ولكن لا نتبعه، ولا نؤمن به. وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم، كما تقدم تقريره فإنه يلزمه من عدم طاعة القلب، عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد، أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة، وهو حقيقة الإيمان؛ فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة، والانقياد، وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سُمى الأول هدى، فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتمام، كما أن اعتقاد التصديق وإن سُمى تصديقاً، فليس هو التصديق المستلزم للإيمان فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته.<sup>(١)</sup>

ولما كان الكفر شعباً كثيرة، فإن هذه الشعب متفاوتة، الكفر فيها دركات، فمنها الكفر الأكبر كَسَبَ الله ورسوله ودينه. ومنها الكفر الأصغر كَسَبَ المسلم وقتله والنياحة. كما أن الكفر الأكبر، شعبه متفاوتة أيضاً تفاوتاً واضحاً. وكل من نوعي الكفر الأكبر والأصغر على مراتب بعضها أشد من بعض. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "واعلم أن الكفر بعضه أغلظ من بعض، فالكافر المكذب أعظم جرماً من الكافر غير المكذب، فإنه جمع بين ترك الإيمان المأمور به وبين التكذيب المنهي عنه، ومن كفر وكذب وحارب الله ورسوله والمؤمنين بيده أو لسانه أعظم جرماً ممن اقتصر على مجرد الكفر والتكذيب، ومن كفر وقتل وزنا وسرق وصد وحارب كان أعظم جرماً"<sup>(٢)</sup>.

(١) كتاب الصلاة وحكم تاركها، لابن القيم، ص ٥١، ٤٩.

(٢) مجموع الفتاوى ٨٧/٢٠.

## أن الكفر نوعان:

- ١- كفرٌ أكبرٌ مخرجٌ عن الملة، ومحبطٌ للعمل، وموجبٌ للخلود في النار، ولا يغفر لصاحبه، وينفى عن صاحبه اسم الإيمان أصلاً وكمالاً، كالسحر وسب الله أو رسوله أو دينه أو كتابه أو الإعراض عن دين الله.
- ٢- كفرٌ أصغرٌ لا يخرج من الملة ولا يحبط العمل ولا يوجب الخلود في النار، وهو تحت مشيئة الله في مغفرته، ولا ينافي أصل الإيمان، بل ينافي كماله الواجب، وهو حكم الكبائر من الذنوب، كالنياحة على الميت، والطعن في الأنساب، وقتال المسلم.. إلخ.
- كما أن الشرك والظلم والفسق والنفاق نوعان أكبر وأصغر. وهذا الأمر مشهور معروف بين العلماء قد تواردوا عليه، ولا أظن ذا علم ينكر، أو يتطرق إليه شك فيه. ومضى في النقل السابق عن ابن القيم في كتابه الصلاة ما يؤيده.

## أن الكفر كما ورد في موارده المعتبرة في نصوص الوحيين الشريفين: كتاب الله

وسنة رسوله ﷺ، يرد على صورتين:

- أ- معرّفًا بالألف واللام، فالمراد به الكفر المعهود أو المستغرق في الكفر وهو المخرج من الملة.
  - ب- ويأتي منكرًا غير معرّفٍ لا بالألف واللام ولا بالإضافة والتخصيص. فلا يعد بالصورة الثانية كفرًا أكبر، بل الأصل فيه أنه كفرٌ أصغرٌ لا يخرج من الملة.
- ومثل الفرق بين تلك الصورتين للفظ الكفر، كذلك هناك فرق بين الاسم المطلق للكفر، وبين مطلق اسم الكفر، كما سبق بيانه<sup>(١)</sup>.

(١) الكفر عند أهل السنة ومخالفهم، د/ علي عبدالعزيز الشبل على موقع راية الإسلام.

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على حبيبنا محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين.

بعد هذا البيان لعنى الكفر وأنواعه وأحكامه أذكر بعض ما تضمنه البحث:

- الكفر في اللغة بمعنى الستر والتغطية.
- إطلاقات الكفر.
- الكفر يكون بالقول والفعل والترك، والشك.
- الكفر منه مخرج من الملة ويخلد صاحبه في النار وهو الأكبر، ومنه غير مخرج من الملة وإنما يستوجب الوعيد دون الخلود في النار وهو الأصغر.
- خطأ المبتدعة الذين يقولون إن الكفر خصلة واحدة، ويحصرونه في كفر التكذيب فقط.
- الكفر ذو أصل وشعب، فشعب الكفر كفر وهو على درجات متفاوتة.
- أنواع الكفر الأكبر: التكذيب، الجحود، العناد، الإعراض، النفاق...
- حكم الكفر الأكبر: مخرج من الملة، محبط للعمل، موجب للخلود في النار، موجب العداوة، مبيح للدم والمال.
- حد الكفر الأصغر: هو ما لا يناقض أصل الإيمان بل ينقصه ويضعفه.



- حكم الكفر الأصغر في الدنيا: أن صاحبه مسلم تُجرى عليه أحكام المسلمين وفي الآخرة تحت مشيئة الله إن شاء عفا عنه وأدخله الجنة، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه.

#### أما النتائج:

- إذا عدي لفظ الكفر بالباء فيكون معناه الكفر، الأكبر فعلى الشخص التأمل في الأحاديث النبوية و مراعاة ما لم يتعد فيها لفظ الكفر بالباء، ويقاس عليها كل معصية أطلق عليها لفظ الكفر وهي لم تبلغ الكفر الأكبر.
- الفرق بين الكفر المعرف باللام وغير المعرف.

## المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن حزم الأندلسي، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، ط/ ١، مكتبة عاطف، القاهرة.
- الإرشاد إلى معرفة الأحكام، عبد الرحمن السعدي، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٠هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر.
- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للفخر الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٩٨هـ.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحلیم، ابن تيمية، تحقيق: د/ ناصر العقل، ط، ٤ / ١٤١٤هـ، مكتبة الرشد، الرياض.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق: د/ يحيى إسماعيل، ط، ١ / ١٤١٩هـ، دار الوفاء.
- أنواع الكفر، عبد الله بن عبد الحميد الأثري، دار خزيمه.
- الإيمان حقيقته، وحوارمه، نوا قضه عند أهل السنة والجماعة، إعداد، عبد الله بن عبد الحميد الأثري، ط/ ١ / ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣، ص ٢٤٥، ٢٤٦.
- الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين، محمد بن محمود آل خضير، ط ٣، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م مكتبة الرشد.
- التخويف من النار والتعريف بحال دار البور، أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: بشير محمد عيون، ط/ ٢ / ١٤١٣هـ، مكتبة المؤيد.
- تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي، تحقيق / أبو مالك كمال بن

- السيد سالم، مكتبة العلم.
- تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي، تحقيق: عبدالرحمن الفريوائي، ط/١/١٤٠٦هـ، مكتبة الدار، المدينة المنورة.
  - التكفير في ضوء السنة النبوية، أ.د. باسم بن فيصل الجوابرة، ط/١/، ١٤٢٧ هـ، ٢٠٠٦م.
  - التكفير وضوابطه، إبراهيم بن عامر الرحيلي، ط/٢/١٤٢٩/١٤٠٨م، دار الإمام احمد.
  - تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق د/رياض زكي قاسم، ط/ الأولى، ١٤٢٢هـ، دار المعرفة، بيروت/لبنان.
  - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر.
  - الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧، ١٩٨٧ دار ابن كثير، اليمامة - بيروت.
  - الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الأحاديث مذيبة بأحكام الألباني عليها.
  - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي.
  - درء الفتنة عن أهل السنة، بكر بن عبدالله أبو زيد، دار العاصمة، ط/٢/١٤١٩هـ.
  - دليل الطالب، مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي الحنبلي، ط/٢/المكتب الإسلامي.
  - سير أعلام النبلاء، شمس الدين بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/٦/، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.
  - شرح العقيدة الواسطية، لل فوزان، ط/مكتبة المعارف، الرياض.

- شرح صحيح البخاري، أبو الحسين بن علي بن خلف بن بطلال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط / ١ / ١٤٢٠هـ / مكتبة الرشد.
- شرح صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، ط / ١ / ١٣٤٧هـ، المطبعة المصرية بالأزهر.
- الشعر والشعراء، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: أحمد شاكر، القاهرة، ١٩٦٦م.
- الصارم المسلول على شاتم الرسول، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: محمد عبد الله عمر الحلواني، محمد كبير أحمد شودري، دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة، عبد الله بن محمد القرني، ط / ١ / ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩.
- طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عبدالفتاح الحلو ومحمود الطناحي، القاهرة ١٩٦٤.
- الطبقات الكبرى، ابن سعد، دار صادر، بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، أخرج له محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ج ١ / ١١٢.
- فتح المجيد، عبدالرحمن بن حسن.
- القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزي آبادي، ط / ٢ / ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- كتاب التوحيد، الشيخ / صالح الفوزان.
- كتاب الصلاة وحكم تاركها، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، اعتنى بضبط نصه وتخريج أحاديثه / محمد نظام الدين

- الفتيح، ط/٣/٤١٩هـ ١٩٩٨م، دار ابن كثير /دمشق.
- كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي.
  - الكفر الأكبر، أ.د. عبد الله بن عبد العزيز الجبرين.
  - الكفر مفهومه وأنواعه والغلاة فيه، د/سارة العقلا، بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٨٣).
  - الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة، عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب التميمي، ط، ٤/٤٢٠هـ /٢٠٠٠م.
  - لسان العرب، جمال الدين بن محمد بن مكرم ابن منظور، دار صادر، بيروت.
  - لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية بشرح الدرر المضية في عقيدة الفرقة المرضية، محمد بن أحمد السفاريني، ط / ٢/٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي.
  - مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع /عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي.
  - مختصر الصواعق المرسل على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، دار الفكر.
  - مدارج السالكين، محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق /محمد الفقى، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء المغرب.
  - المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة، د/إبراهيم بن محمد البريكان، ط / ٢/ ٤١٤هـ /١٩٩٣، دار السنة، الخبر.
  - مسند الإمام أحمد بن، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، مؤسسة قرطبة - القاهرة، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها.
  - معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد، الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي، تحقيق، محمد صبحى بن حسن حلاق، ط/٥/٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي / الدمام.
  - المعجم الوسيط، قام بإخراج الطبعة/د/إبراهيم أنيس/د/عبد الحلیم

- منتصر/عطية الصوالحي، محمد خلف الله أحمد، ط/٢.
- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، ٤٤٠/٣، ط/٢، ١٣٨٩هـ.
  - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ابن قيم الجوزية، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م، دار الكتب العلمية، بيروت/لبنان، مكتبة دار الباز.
  - الملل والنحل، أبو الفتح محمد عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: عبد العزيز محمد الوكيل، دار الفكر، بيروت/لبنان.
  - النهاية في الفتن والملح، أبو الفداء بن كثير الدمشقي، تحقيق/محمد أحمد عبدالعزيز، دار الحديث.
  - النهاية في غريب الحديث، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري بن الأثير، أشرف وقدم له: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد، ط/١، ١٤٢١هـ، دار ابن الجوزي.
  - نواقض الإيمان القولية والعملية، د/عبد العزيز بن محمد بن علي العبد اللطيف، ط/٢، ١٤١٥هـ، دار الوطن/الرياض.
  - نور الإسلام وظلمات الكفر في ضوء الكتاب والسنة، د/سعيد بن علي وهف القحطاني.